

أحكام الضيافة الإسلامية وآدابها

د. حسين محمد الربابعة

جامعة البلقاء التطبيقية – كلية عجلون الجامعية – الأردن

ملخص

الضيافة من القيم والعادات الإسلامية الحسنة ، التي رعاها الإسلام وحث عليها ، ويعرض هذا البحث لتعريف الضيافة وفضلها وحكمها ، وآداب الضيف والمضيف ، وأثر الضيافة على المجتمع المسلم ، وبيان حاجة الناس للالتزام بآداب الضيافة ، والآثار الإيجابية التي تتحقق من خلال هذا الخلق ، وعرض لبعض النصوص من القرآن والسنة التي تتحدث عن هذا المجال ومناقشتها ، وأهميتها في مجتمع اليوم ، وقد اشتمل على مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة .

Abstract

Hospitality is one of the good values and customs that is supported by Islam. This research presents the definition of hospitality ,its value , its rule , manners of the host and the guest and its impact on Muslim's community . In addition, this research displays some scripts from the Hay Quran and sunned which are related to hospitality .It also discusses the importance of importance of hospotrance of hospitality or our community nowadays. This research includes an introduction, four sections and acorelusion.

المقدمة

إن من أهم الأسس التي بني عليها المجتمع الإسلامي ، إقرار الرسول صلى الله عليه وسلم لعدد من القيم والاحكام التي كان لها كبير الاثر في تقوية اواصر المودة والمحبة بين افراد المجتمع الاسلامي ، خلال العصور الاسلاميه الزاهره ، كما ورد في الاثر ان اخر الزمان لا يصلح الا بما صلح به اوله ، فان من اهم هذه القيم والاحكام التي ساهمت بفعاليه في صلاح المجتمع الاسلامي اكرام الضيف، فقد بلغ من الاهمية لهذه القيمه الاسلاميه العظيمة ان حث عليها الشارع الحكيم في جملة من الآيات القرانيه الكريمه ، وعدها الرسول صلى الله عليه وسلم من أقوى علامات الايمان وقرن بينها وبين الايمان بالله تعالى مصداقا لقول الرسول صلى الله عليه وسلم (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه) .

ونظرا لأهمية هذه القيمة الإسلامية في تمتين اواصرالعلاقات بين افراد المجتمع اصبحت من الموضوعات الجديره بالدراسه لكي يبقى النشئ الاسلامي على اتصال بماضيه وتراثه الاسلامي ، فقد وجد الباحث ان هذه القيمه تستحق العناية والاهتمام من حيث بيان الاحكام المتعلقة بالضيافه الاسلاميه وآدابها .

مشكله الدراسة

ان المتامل في العلاقات الاجتماعيه المعاصره بين افراد المجتمع يجد ان كثيرا من القيم تم تجاهلها في تطبيقاتهم ومعاملتهم اليوميه ، الامر الذي ترتب عليه ضعف علاقات الافراد وشيوع كثير من السلوكيات التي لاتتناسب مع روح الاسلام وتعاليمها السمحه، وان من اهم القيم الاسلاميه التي جهل بها كثير من الناس واستبعدوها من حياتهم قيمه اكرام الضيف ، وعدم معرفه الاحكام المتعلقة بها وما يترتب عيها من آثار ، وما يستلزم من اداب ، فمن هذا الواقع المعاش برزت مشكله الدراسه حيث تتمثل بي(احكام الضيافه الاسلاميه وادابها) وستحاول الاجابه عن الاسئله الاتيه :

1- ما أحكام الضيافة الاسلاميه ؟

2- ما أهم آداب الضيافة الاسلاميه التي يجب ان يتحلى بها الضيف ؟

3- ما اهم اداب الضيافة الاسلاميه التي يجب ان يتحلى بها المضيف؟

أهداف الدراسة

ستحاول الدراسة تحقيق الأهداف الآتية :

- 1- ضرورة تعرف الناشئة بأحكام الضيافة الإسلامية ودورها في تمتين اواصر العلاقة بين افراد المجتمع الاسلامي
- 2- ضرورة العودة إلى اصالة الإسلام وتعاليمه السمحة للاطلاع على التجربة الاسلاميه الرائعه في بناء المجتمع الاسلامي على الاخوه التي شيد اركانها الرسول صلى الله عليه وسلم ،بجمله من القيم من اهمها قيمه اكرام الضيف
- 3- ضروره ربط افراد المجتمع الاسلامي بالقرآن الكريم والسنة النبويه الشريفه للتزود منهما باهم احكام الضيافة الاسلاميه وادابها.

4- بيان تميز الاسلام وانفراده في اقرار هذه السنه العظيمة (سنه اكرام الضيف وبيان اهم الاحكام والاداب المتعلقة بهذه السنه).

الدراسات الاولى التي قام بها الباحث لتحديد مشكله البحث

لقد اهتم الفقهاء القدامى والمفسرين في مصنفاتهم بهذا الامر ،الا ان بحثهم كان مركز على الضيافه وأخلاق الضيف والمضيف بشكل مختصر ،وهناك دراسات حديثه تناولت هذا الموضوع بشيء من التفصيل من ابرز تلك الدراسات ما يلي :

- 1- احكام الضيافه في الشريعه الاسلاميه اعداد الدكتور اسماعيل شندي _بحث منشور في مجله القدس المفتوحة / الخليل عام 2007م ، وتحدث البحث عن احكام الضيافه وقسمه الى ستة مباحث ودعى المسلمين الى تمثلها في حياتهم ،وتحدث عن الاداب التي يستحب في كل من المضيف والضيف ان يتحلى بها لئلا يكون احدهما سببا في احراج صاحبه .
- 2- الضيافه : واحكامها في الفقه الاسلامي للدكتور محمد نوح القضاة بحث منشور في المجله الاردنيه في الدراسات الاسلاميه منشور عام 2007 م .

وقد تناول تعريف الضيافه لغه واصطلاحا ، وحكم الضيافه والمدته الشرعيه للضيافه ،واداب الضيافه والامتناع عن استقبال الضيوف وحكم الضيف السارق واثار الضيافه في تحقيق التكافل الاجتماعي .

وتمتاز هذه الدراسه عن الدراسات السابقه انها تناقش تلاشي الالتزام والتحلي باخلاق واداب الضيافه بصوره كبيره في المجتمعات المدنيه المعاصره ،وتأثير ذلك على التواصل والترابط الاجتماعي ، وانعكاس ذلك على بعض صور العنف المجتمعي ،وفقدان صور التراحم التي حث عليها الاسلام ،كما انها ستركز على دور الضيافه الاسلاميه في حل الكثير من حالات الفقر والحرمان المنتشره في جنبات المجتمع،وتقوية اواصر المحبه وصله الرحم بين الناس .

المبحث الأول

تعريف الضيافة وفضلها

الضيافه في اللغة: ضيف :ضفت الرجل ضيفا وضيافة وتضيفته: نزلت به ضيفا وملت إليه،وقيل:نزلت به وصرت له ضيفا وضيفته وتضيفته: طلبت منه الضيافه،ومنه قول الفرزدق: وجدت الثرى فينا إذا التمس الثرى ومن هو يرجو فضله المتضيف قال ابن بري: وشاهد ضفت الرجل قول القطامي: تحيز عني خشية ان اضيفها كما انحازت الأفعى مخافة ضارب وأضيفته وضيفته:أنزلته عليك ضيفا وأملته إليك وقربته،ولذلك قيل هو مضاف إلى كذا أي ممال إليه ، ويقال: أضاف فلان فلانا فهو يضيفه اضافته إذا الجأه إلى ذلك.

والتضيف:الإطعام ، وتضيفته: سألته إن يضيفني ، واتيته ضيفا . ويقال: ضيفته أنزلته منزلة الاضياف ،والضيف:المضيف يكون للواحد والجمع كعدل وخصم واستضافه:طلب إليه الضيافة (1) .

الضيف : واحد وجمع وقد يجمع على (الاضيف) و(الضيوف) و(الضيفان) والمرأة (ضيف) و(ضيفه) (أضاف) الرجل (وضيفته تضيفا) انزل به (ضيفا) (ضاف ضيفا) إذا نزل عليه ضيفا وكذا (وتضيفه) و(تضيفت) الشمس مالت إلى الغروب (2) .
الضيف: النازل عند غيره (يستوي فيه المفرد والمذكر وغيرهما لأنه في الأصل مصدر) ويجمع أيضا على اضياف ، وضيوف، وضياف وضيفان (3) .

الضيافة في الاصطلاح: هي العلاقة بين الضيف والمضيف ، وهي العمل الذي يجعل المرؤ مضيافا ، فاستقبال الضيوف استضافتهم وهو عمل كريم محب للمسلم الصادق ، ودليل واضح على قوة إيمانه (4) .
وقيل الضيافة : هي اسم لإكرام الضيف والإحسان إليه (5) .
فضل الضيافة :

يعتبر النظام الأخلاقي المنبثق من الإسلام واحدا من الجوانب الهامة التي اعتنى بها الإسلام في تقوية وترسيخ هذا البناء ، فدعا إلى الصدق ، والشجاعة والكرم ، والنخوة ، والمروءة وغيرها من الأخلاق الأصيلة ، والمثل الكريمة . وتعد الضيافة إحدى هذه الجوانب الهامة في النظام الأخلاقي الإسلامي ، والتي حرص على غرسها وتعميقها في حياة الإنسان المسلم ، لما لها من أثر كبير في تعميق معاني الأخوة ، وغرس القيم الأصيلة في المجتمع ، وترسيخ معاني المحبة بين المسلمين ، وقد تحدث الفقهاء والمحدثون .
وإن إكرام الضيف في الاسلام عمل عزيز محب للمسلم الصادق، يثاب عليه، وقد نظمته الاسلام ووضع له حدودا، فجائزة الضيف يوم وليله، ثم يأتي واجب الضيافة، ومدته ثلاثة ايام ، وما زاد على ذلك فهو صدقه ثبت في صحيفة الرجل الكريم المضيف ، وتعتبر الضيافة من الأخلاق الرفيعة ، والعادات الحسنة ، التي يتسابق إليها الكرماء من الناس ، وهي من خلق الأنبياء ، وشيم الصالحين .
وليس إكرام الضيف في الإسلام أمراً اختياريا يتبع الامزجه والنفسيات والاجتهادات الشخصية، وإنما هو واجب على المسلم ، عليه أن يبادر إلى تأديته إذا ما قرع بابه طارق ، أو نزل بفنائيه ضيف (6) .
وقد حرص الناس على هذه العادة منذ القدم ، فتغنى بها الشعراء والأدباء ، ومدحوها باعتبارها من الأخلاق الرفيعة ، والشيم النبيلة ، والصفات الخيرة ، قال حاتم الطائي : (7)

واني لعبد الضيف ما دام ثاويا وما في إلا تلك من شيمة العبد

وقال الهذلي : (8)

وكنا إذا ما الضيف حل بأرضنا سفكنا دماء البدن في تربة الحال

وقد اعتنى الإسلام بالضيافة، وحث على إكرام الضيف ، فورد في القرآن الكريم ما يدل على فضلها ، ومن ذلك :

1- قوله تعالى : ((ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبين وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل)) (9) . ووجه الدلالة من هذه الآية أنها تشير إلى البر المعتمد في ميزان الله - تعالى - ومنه مراعاة ابن السبيل ، ومن العلماء (10) من فسر لفظ ابن السبيل الوارد هنا بأنه الضيف (11) .

2- قوله تعالى : (لا يحب الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم)) (12) . قال مجاهد : هو الرجل يتزل بالرجل ، فلا يحسن ضيافته ، فيخرج من عنده فيقول : أساء ضيافتي ، ولم يحسن (13) .

3- قوله تعالى : ((واقترضوا الله قرضا حسنا)) (14) . قال ابن عباس رضي الله عنه - يريد سوى الزكاة في صلة الرحم وقرى الضيف (15) .

وقبل البعثة ورد عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه كان يقرى الضيف مما اعتبر من الأخلاق الحميدة والشيم الأصيلة ، التي يستحق صاحبها المدح والثناء (16) ، ولذلك لما نزل الوحي عليه - صلى الله عليه وسلم - ورجع إلى خديجة - رضي الله

عنها - قالت له : أبشر فوالله لا يخزيك الله أبدا ، انك لتصل الرحم ، وتصديق الحديث ، وتحمل الكل ، وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق (17) .

وقد أجمع المسلمون على أن الضيافة من الأمور التي أكد عليها الإسلام ، وانتشر عندهم أن الذي لا يكرم الضيف يعد من البخلاء رديفي الطبع ، فقد ذكر عنهم أن البخيل من منع الزكاة ولم يقر الضيف (18) .

إن الضيافة خلق إسلامي أصيل ، ومن ثم لا تجد مسلما حسن اسلامه بخيلا ممسكا عن الضيف ، مهما كانت حاله ، ذلك ان الاسلام علمه ان طعام الاثنين يكفي الثلاثة ، وطعام الثلاثة يكفي الاربعة ، وان لا خوف البتة من طروق الضيف المفاجئ (19) . ولقد أكد القرآن الكريم على هذا المعنى من خلال عرضه لقصة ابراهيم الخليل عليه السلام قال تعالى (هل اتاك حديث ضيف ابراهيم ، اذ دخلو عليه فقالوا سلاما قال سلام قوما منكم منكر ، فراغ الى اهله فجاء بعجل سمين ، فقربه اليهم قال الا تأكلون) (20)

وعن علي قال : لان اجمع اخوان على صالح طعام أحب إلي من أن اعتق رقبة ، وكان الصحابة يقولون : الاجتماع على الطعام من مكارم الاخلاق (21) .

وليس الغرض من الطعام هو الاكل في حد ذاته ، بل الغرض هو الاجتماع في المأدب ليحصل الأُنس ، كما أوجبت الشريعة على الناس ان يجتمعوا في مساجدهم في كل يوم خمس مرات ، وفضلت صلاة الجماعة على صلاة الآحاد وليحصل هذا الأُنس الطبيعي . وفي الحديث الذي رواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة دليل على ذلك ، فلقد روى أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فبعث إلى نسائه ، فقلن : ما عندنا إلا الماء ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من يضم (أو يضيف) هذا ؟ فقال رجل من الأنصار : إنا ، فانطلق به إلى امرأته فقال : أكرمي ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : ما عندنا إلا قوت الصبيان ، فقال : هيئ طعامك ، فأصلحت سراجها ، ونومت صبياتها ، ثم قامت كأنها تصلح سراجها فأطفأته ، وجعل يريانه أنهما يأكلان ، وباتا طاويين فلما أصبح غدا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : "لقد عجب الله من صنعكما بضيفكما الليلة ، وانزل الله تعالى "ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون" (22) .

الضيافة من سنن المرسلين

أول من ضيف الضيف إبراهيم عليه السلام ، كما جاء ذلك في قول الله تعالى : (هل اتاك حديث ضيف إبراهيم المكرمين) (23) . فوصفهم بأنهم أكرموا ، وقصته عليه السلام بما قدم لهم عجلا حينذا نزلا وضيافة معروفه . وأما لوط عليه السلام فانه كان يكرم الضيوف أيضا ، كيف لا وهو قد تعلم من إبراهيم عليه السلام ، ولما جاءه ضيوف وجاء قومه يهرعون إليه لعمل الفاحشة فدافعوه الباب حتى كادوا يغلبونه وهو يخاطبهم : (يا قوم هؤلاء بناتي هن اطهر لكم فاتقوا الله ولا تخزون في ضيفي أليس منكم رجل رشيد) (24) .

واخير عز وجل إنهم راودوه عن ضيفه فطمس أعينهم ولم يرجمهم فقط ، ولكن طمس أعينهم ثم رجمهم ، وهذا دليل على أهميته وخطورة إيذاء الضيف (25) . وأما نبينا صلى الله عليه وسلم فقد كان أعظم الناس في إكرام الضيف على الإطلاق ، وقد وصفته خديجة بمثل ذلك أيام الجاهلية ، فلما دخل عليها فرعا مما لقي في الغار بعد نزول سورة اقرأ وقال : زملوني "فزملوه حتى ذهب عنه الروع ، فقال لخديجة : "أي خديجة مالي لقد خشيت على نفسي ؟" فأخبرها الخبر فقالت خديجة : "كلا . ابشر ، فوالله لا يخزيك الله أبدا ، فوالله انك لتصل الرحم ، وتصديق الحديث ، وتحمل الكل ، وتكسب المعدوم وتقري الضيف " (26) .

لقد كانت الضيافة من أخلاق الأنبياء والمرسلين ، وذلك لما لها من قيمة إنسانية عظيمة ، فقد حكى الله تعالى عن إبراهيم عليه السلام قوله : (ولقد جاءت رسلنا إبراهيم بالبشرى قالوا سلاما قال سلاما فما لبث أن جاء بعجل حنيذ) (27) .

كان كل من يتزل عند إبراهيم يحسن قراه ، وكان مروهم عليه لتبشيرهم بالولد ، فظنهم أضيافا ، وهم جبريل وميكائيل واسرافيل . وهذا دليل على كرم إبراهيم عليه السلام وإكرامه للضيف (28) .

وفي موضع آخر قوله تعالى (ونبئهم عن ضيف إبراهيم * إذ دخلوا عليه فقالوا سلاما قال إنا منكم وجلون * قالوا لا توجل إنا نبشرك بغلام عليم) (29) .

هذا ذكر لقصة إبراهيم مع الملائكة إذ أصابه الوجل منهم ، حينما قدم لهم الطعام ، ولم تمتد أيديهم للأكل منه لأنهم جاءوا لمهمة خاصة وهي تبشير إبراهيم بالغلام (30) .

وكذلك وردت الضيافة في قصة لوط عليه السلام مع قومه في قوله تعالى : (وجاء أهل المدينة يستبشرون * قال إن هؤلاء ضيفي فلا تفضحون * واتقوا الله ولا تخزون) (31) .

إذ أن لوط قد جادل قومه وطلب منهم أن لا يفعلوا فعلا مشينا مع ضيوفه ، وفي هذا دلالة على احترام وتوقير الضيوف لديه (32) .

وقال ابن العربي في أحكام القرآن حكاية عن إبراهيم عليه السلام في قوله تعالى (فما لبث أن جاء بعجل حنيذ) : قدمه إليهم نزلا وضيافة ، وهو أول من ضيف الضيف . وأنه كان لا يأكل وحده ، فإذا حضر طعامه أرسل يطلب من يأكل معه ، فلقى يوما رجلا فلما جلس معه على الطعام قال له إبراهيم : سم الله . قال له الرجل لا أدري ما الله ، قال له : فاخرج عن طعامي . فلما خرج الرجل نزل إليه جبريل فقال له : يقول الله : انه يرزقه على كفره مدى عمره ، وأنت بخلت عليه بلقمة ، فخرج إبراهيم مسرعا فرده ، فقال : ارجع ، قال : لا أرجع ، تخرجني ثم تردني لغير معنى ! فاخبره بالأمر ، فقال : هذا رب كريم . آمنت . ودخل وسمى الله ، وأكل مؤمنا (33) .

ومبادرة إبراهيم بالتزول حين ظن أنهم أضياف مشكورة من الله متلوة من كلامه في الثناء بها له ، تبين ذلك من إنزاله فيه حين قال في موضع : فجاء بعجل سمين . وفي آخر : فجاء بعجل حنيذ ، أي مشوي ، ووصفه بالطيبين : طيب السمن ، وطيب العمل بالاشواء ، وهو طيب للمحاولة في تناوله ، فكان لإبراهيم فيه ثلاث خصال : الضيافة ، والمبادرة بها جيدا لسمن فيها وصفا (34) .

الكرم ومثله عند العرب وذم البخل والبخل

الكرم والضيافة وجهان لعملة واحدة ، والإكرام من الأمور الحسنة التي جاء بها الإسلام ، ودل عليها العقل والفطرة السليمة ، وحتى العرب كانوا يعرفون ذلك ، وكان ذلك من شئوهم ، وقالوا كلاما كثيرا ، وأشعارا حسنة في هذا الباب ، ومن ذلك هذه الأبيات التي جاءت في الكرم والبخل يقول الفرزدق :

لعمرك ما الأرزاق يوم اكتيالها	بأكثر خيرا من خوان عذافر
ولو ضافه الدجال يلمس القرى	وحل على خبازه بالعساكر
بعده يأجوج ومأجوج كلهم	لأشبعهم يوما غداء العذافر

وقال الخربيم :

أضاحك ضيفي قبل إنزاله رحله	ويخصب عندي والمحل جديب
وما الخصب للاضياف أن يكثر القرى	ولكنما وجه الكرم خصيب
وكذلك قال عمر بن الأحسن التيمي الذي شعره كأنه حلل منشرة:	
ذريني فان الشح يا أم مالك	لصالح أخلاق الرجال سروق
ذريني وحظي في هواي فإني	على الحسب العالي الرفيع شفيق
ومستببح بعد الهدوء أحبته	وقد حان من ساري الشتاء طروق
فقلت له أهلا وسهلا ومرحبا	فهذا مبيت صالح وصديق
أضفت ولم أفحش عليه ولم أقل	لأحرمه إن الفناء بضيق

لعمرك ما ضاقت بلاد بأهلها ولكن أخلاق الرجال تضيق

وأما في البخل فقالوا أيضا أبياتا مما يعيب البخيل ، فمن ذلك قول حماد عجرد :

وجدت أبا الصلت ذا خبرة بما يصلح المعدة الفاسدة

تخوف تخمة أضيافه فعلمهم أكلة واحدة

وقال حاتم الطائي :

إذا ما بخيل الناس هرت كلابه وشق على الضيف الغريب عقورها

فان كلابي قد أقرت وعودت قليل على من يعتريها هريرها

إذا حل ضيفي بالفلاة ولم أجد سوى منبت الأطناب شب وقودها

المبحث الثاني

أحكام الضيافة

بعد أن اتفق علماء الإسلام على أن الضيافة من مكارم الأخلاق، ومحاسن الإسلام ، وأنها خلق النبيين والصالحين ولكنهم اختلفوا في حكمها التكليفي بين موجب ونادب وابرز آراء العلماء في أحكام الضيافة تتمثل بما يلي :

القول الأول: إن الضيافة مندوبه وأنها مكرمه للضيف غير واجبه ، سواء كان الضيف في الحضر أم في القرى أم في البادية ، وهو مذهب الحنفية (35) والمالكية (36) والشافعية (37) . القول الثاني : إن الضيافة واجبه أي فريضة يوم وليله مبرة ، وكما لها ثلاثة أيام . وهو مذهب الحنابلة (38) والليث بن سعد (39) والإمام الشوكاني (40) وابن حزم (41) .

القول الثالث: أنها فرض كفاية وهو قول ابن العربي (42) .

أدله القول الأول:

1- قوله صلى الله عليه وسلم :الضيافة ثلاثة أيام وجائزته يوم وليله فما كان وراء ذلك فهو صدقه" (43) .

ووجه الدلالة هنا إن الجائزة المذكورة في هذا الحديث هي العطية والله وحكم العطية أو الصلة الندب لا الوجوب (44) .

2- ما رواه الإمام البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت" (45) .

3- ما رواه الإمام مسلم عن أبي شريح العدوي رضي الله عنه قال ، سمعت إذناي وأبصرت عيناي حين تكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال:من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته" (46) .

وهذه الأدلة تدل دلالة واضحة على أن إكرام الضيف من متعلقات الإيمان بالله واليوم الآخر وإكرام الضيف من شعب الإيمان ،فأن فيه ترسيخ لمعاني الاخوة بين البشر ، كما انه من سنن المرسلين ومن مكارم الأخلاق ،ومكارم الأخلاق من الأعمال الموصلة إلى الجنة (47) .

أدلة القول الثاني :

1- قوله صلى الله عليه وسلم : "ليله الضيف حق واجب ، فأن أصبح بفنائيه فهو دين عليه إن شاء اقتص وان شاء ترك " (48) .

2- قوله صلى الله عليه وسلم : "أما رجل ضاف قوما فأصبح الضيف محروما فأن نصره على كل مسلم حتى يأخذ بحقه من زرعه وماله " (49) .

3 - ما رواه عقبه بن عامر قال :قلنا :يا رسول الله ،انك تبعثنا فنزل بقوم لا يقرؤنا قال : إذا نزلتم بقوم فأمرؤا لكم بما ينبغي للضيف فأقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم (50) .

ووجه الدلالة إن الضيافة واجبه ، لأنها لو لم تجب يأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالأخذ (51) .

أدله القول الثالث :

استدل صاحب القول الثالث بأنها فرض على الكفاية لحديث سيدنا أبي سعيد الخدري الذي ذكر فيه الرقية بالفتحة قال :
فاستضعفناهم فأبوا أن يضيفونا" (52) .

مناقشة الأدلة

أجاب أصحاب القول الأول - النذب - على أدله أصحاب القول الثاني - الوجوب - كما يأتي :-

أ- أما حديث عقبه بن عامر فيجيب عنه بالاتي :

أ - انه محمول على المضطرين ،فأن ضيافتهم واجبه ، فأن لم يضيفوهم فلهم أن يأخذوا حاجاتهم من مال الممتنعين (53) .
بدليل حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من دخل حائطا فليأكل منه ولا يتخذ خبئه
(54)

قال الإمام البيهقي وهو عندنا محمود على حال الضرورة (55) .

ب- إن هذا الحديث ورد في العمال المبعوثين من جهة الإمام بدليل قوله : "انك تبعثنا" فكان على المبعوث إليهم طعامهم ومركبهم
وسكناتهم يأخذونه عن العمل الذي يتولونه لأنه لا مقام لهم إلا باقامه هذه الحقوق ، إذ ليس لهم بيت مال ، فأما اليوم فأرزاقهم في
بيت المال لا حق لهم في أموال المسلمين (56) .

ج- إن هذا كان من أول الإسلام لمن يجتاز غازيا على أهل عهد ممن لم يكن يقدر

على استصحاب الزاد في رأس مغزاته ولا يصل إلى الغزو والجهاد والذي تعين فرضه ووجوبه إلا بالقرى في الطريق (57) .

2- وأما حديث المقدم وحديث أبي هريرة الأمرين بأخذ حق الضيف من المضيف المقصر فيجيب عنها بأمرين:

أ- إنهما قد كانا في أول الإسلام ، وكانت المواساة واجبه ، فلما اتسع الإسلام نسخ ذلك بقوله عليه الصلاة والسلام "جائزته يوم
وليله" (58) .

ب- إن المراد أن لكم أن تأخذوا من أعراضهم بألستكم وتذكروا للناس لومهم وبخلهم والعتب عليهم وذمهم (59) فهو موطن
تباح فيه الغيبة ، كما أن القادر المماطل بالدين مباح عرضه وعقوبته (60) .

الراجح : بعد الاطلاع على أقوال الفقهاء وأدلتهم ، ومناقشة هذه الأدلة يظهر لي رجحانه القول أن الضيافة سنة مندوب

إليها وذلك للأمر التالية :

1- وصف النبي صلى الله عليه وسلم للضيافة بأنها جائزة ، والجائزة هي العطية والصلة ، وأصلها على النذب .

2- أن الضيافة فرع عن الكرم والجود ، وهما خلقان مندوب إليهما ولم يقل أحد بوجوبهما .

3- أن القول بوجوبها يلحق مشقة بمن لا يقدر على فعلها ، إذ الواجب ما يثاب فاعله ويعاقب تاركه ، وفي إلجائها إلحاق مشقة
بالناس .

4- أن الوجوب يحتاج إلى تفصيل لتبرأ منه ذمة المكلف ، ولم يرد في الشرع تفصيل لما يقدم للمضيف من طعام أو شراب أو مبيت
فدل ذلك على أنه مندوب آذ الأمر متروك لحال المضيف (61) .

وأمر الضيافة يعود إلى العرف والعادة بحسب المجتمع ، فبعض المجتمعات لا توجب على المضيف حق المبيت والإطعام ، ولكن
يوجب الضيافة الخفيفة كالشاي والقهوة والعصير والماء وأمثالها ، بينما هناك مجتمعات ترى أن الواجب إطعام الضيف وتأمين
المبيت له ، فالأمر مختلف من مجتمع إلى آخر بحسب العرف والعادة المتبعة فيه .

حكم استضافة الكافر والذمي

جاء في الصحيح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ضافه ضيف كافر - يعني : نزل عليه - فأمر له رسول الله
صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب حلالها ، ثم أخرى فشربه ، ثم أخرى فشربه ، حتى شرب حلاب سبع شياه ، ثم انه

أصبح فاسلم فأمر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب حلأها ثم أمر له بأخرى فلم يستتمها - ما استطاع أن يتم الثانية - فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : المؤمن يشرب في معي واحد والكافر يشرب في سبعة أمعاء (62) .

معناها : لا بركة في طعام الكافر .. وأما إذا اسلم أو آمن يبارك الله في طعامه فيكفيه من الطعام ما لا يكفي الكافر ببركة الإسلام فإذا : الحديث هذا يؤخذ منه جواز تضييف الكافر ، قيل انه : جمامه بن أساد ، وقيل : جحاد الغفاري ، وقيل غير ذلك ، لكن نلاحظ أن النبي عليه الصلاة والسلام أضاف الكافر قيل : رجاء إسلامه ، أو إذا كان يخشى عليه الضياع إذا كان ممن له حق مثل الكفار المعاهدين يعني : الكفار الذين لهم حقوق غير الكفار الذين قد يكونون أقارب إذا : هناك اعتبارات ، فالتبي عليه الصلاة والسلام أضاف الكفار إكراماً لهم لعلمهم يتأثرون من باب الدعوة أو كفار معاهدين لهم حقوق ، كفار أقارب .

أما فيما يتعلق في استضافة الذمي والكتابي فقد ورد بشأن ذلك في القرآن الكريم ما يشير إلى جواز أكل طعام الكتابي ، وأكلهم طعام المسلم وذلك في قوله تعالى :

(اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم) (63)

ثم ذكر حكم ذبائح أهل الكتابين من اليهود والنصارى فقال : وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم (قال ابن عباس وأبو أمامه ومجاهد وسعيد جبير وعكرمة وعطاء والحسن ومكحول وإبراهيم النخعي والسدي ومقاتل بن حيان : يعني ذبائحهم . وهذا أمر مجمع عليه بين العلماء ؛ أن ذبائحهم حلال للمسلمين ؛ لأنهم يعتقدون تحريم الذبح لغير الله ، ولا يذكرون على ذبائحهم إلا اسم الله ، وإن اعتقدوا فيه تعالى ما هو مآزه عن قولهم ، تعالى وتقدس . وقد ثبت في الصحيح عن عبد الله بن مغفل قال : دلي بجراب من شحم يوم خير . (قال) فاحتضنته وقلت : لا أعطي اليوم من هذا أحدا ، والتفت فإذا النبي صلى الله عليه وسلم يتبسم

فاستدل به الفقهاء على أنه يجوز تناول ما يحتاج إليه من الأطعمة ونحوها من الغنيمة قبل القسمة ، وهذا ظاهر . واستدل به الفقهاء الحنفية والشافعية والحنابلة على أصحاب مالك في منعهم أكل ما يعتقد اليهود تحريمه من ذبائحهم ، كالشحوم ونحوها مما حرم عليهم . فالملكية لا يجوزون للمسلمين أكله ؛ لقوله تعالى : (وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم) قالوا : وهذا ليس من طعامهم . واستدل عليهم الجمهور بهذا الحديث ، وفي ذلك نظر ؛ لأنه قضية عين ، ويحتمل أنه كان شحما يعتقدون حله ، كشحم الظهر والحوايا ونحوهما .

وقال ابن أبي حاتم : قرئ على العباس بن الوليد بن مزيد ، أخبرنا محمد بن شعيب ، أخبرني النعمان بن المنذر ، عن مكحول قال : (أنزل الله) : (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) (64) ثم نسخها الرب ، عز وجل ، ورحم المسلمين ، فقال : (اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم) فنسخها بذلك ، وأحل طعام أهل الكتاب . وفي هذا الذي قاله مكحول - رحمه الله - نظر ، فإنه لا يلزم من إباحته طعام أهل الكتاب إباحة أكل ما لم يذكر اسم الله عليه ؛ لأنهم يذكرون اسم الله على ذبائحهم وقرابينهم ، وهم متعبدون بذلك ؛ ولهذا لم يباح ذبائح من عداهم من أهل الشرك ومن شأهم ، لأنهم لم يذكروا اسم الله على ذبائحهم ، بل ولا يتوقفون فيما يأكلونه من اللحم على ذكاة ، بل يأكلون الميتة ، بخلاف أهل الكتابين ومن شأكلهم من السامرة والصابئة ومن تمسك بدين إبراهيم وشيث وغيرهما من الأنبياء ، على أحد قولي العلماء ، ونصارى العرب كبنى تغلب وتنوخ وبهراء وحذام ولخم وعاملة ومن أشبههم ، لا تؤكل ذبائحهم عند الجمهور .

وقال أبو جعفر بن جرير : حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، حدثنا ابن علية ، عن أيوب عن محمد بن عبيدة قال : قال علي : لا تأكلوا ذبائح بني تغلب ؛ لأنهم إنما يتمسكون من النصرانية بشرب الخمر .

وأما الجوس فإنهم وإن أخذت منهم الجزية تبعا وإلحاقا لأهل الكتاب فإنهم لا تؤكل ذبائحهم ولا تنكح نساؤهم ، خلافا لأبي ثور إبراهيم بن خالد الكلبي ، أحد الفقهاء من أصحاب الشافعي وأحمد بن حنبل ، ولما قال ذلك واشتهر عنه أنكر عليه الفقهاء ذلك

، حتى قال عنه **الإمام أحمد** : أبو ثوركاسمه ! يعني في هذه المسألة ، وكأنه تمسك بعموم حديث روي مرسلًا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال " : **سنوا بهم سنة أهل الكتاب** " ، ولكن لم يثبت بهذا اللفظ ، وإنما الذي في صحيح **البخاري** : عن عبد الرحمن بن عوف ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس هجر ولو سلم صحة هذا الحديث ، فعمومه مخصوص بمفهوم هذه الآية) : **وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم** (فدل بمفهومه - مفهوم المخالفة - على أن طعام من عداهم من أهل الأديان لا يحل .

وقوله : **وطعامكم حل لهم** أي : ويحل لكم أن تطعموهم من ذبائحكم ، وليس هذا إخبارًا عن الحكم عندهم ، اللهم إلا أن يكون خبرًا عما أمروا به من الأكل من كل طعام ذكر اسم الله عليه ، سواء كان من أهل ملتهم أو غيرها . والأول أظهر في المعنى ، أي : ولكم أن تطعموهم من ذبائحكم كما أكلتم من ذبائحهم . وهذا من باب المكافأة والمقابلة والمجازاة ، كما ألبس النبي صلى الله عليه وسلم ثوبه لعبد الله بن أبي سلول حين مات ودفنه فيه ، قالوا : لأنه كان قد كسا العباس حين قدم المدينة ثوبه ، فجازاه النبي صلى الله عليه وسلم ذلك بذلك ، فأما الحديث الذي فيه " : **لا تصحب إلا مؤمنًا ، ولا يأكل طعامك إلا تقي** " فمحمول على الندب والاستحباب (65) .

المبحث الثالث

آداب الضيافة

إذا حل الضيف بيتًا فقد لزم المضيف حمايته وتحصيل أمنه وحفظ أمتعته ، فان عجز استعان على ذلك بمن يقدر عليه ، وقد ذكر الله تعالى لنا من قصة اضياف لوط ما فيه إشارة لهذا ، قال تعالى : ((وجاء قومه يهرعون إليه ومن قبل كانوا يعملون السيئات قال يا قوم هؤلاء بناتي هن أطهر لكم فاتقوا الله ولا تحزروا في ضيفي أليس منكم رجل رشيد قالوا لقد علمت ما لنا في بناتك من حق وانك لتعلم ما نريد قال لو أن لي بكم قوة أو آوي إلى ركن شديد)) (66) . وهناك آداب ينبغي مراعاتها من قبل الضيف ، ومن المضيف ، لتنسجم أفعالهم في هذا المجال مع التوجيهات الربانية ، والهدي النبوي ، والعادات السليمة التي اعتادها الناس ، فهناك آداب تتعلق بالضيف الذي يحل على غيره ، وآداب أخرى تتعلق بالمضيف ، صاحب المنزل الذي يستقبل الضيوف في بيته ، ويؤدي حقوق الضيافة تجاه من حلوا به ، وهذه الآداب تنقسم إلى قسمين :

الأول - آداب الضيف :

من الآداب التي ينبغي على الضيف أن يراعيها ليكون ضيفًا خفيف الظل :

- 1- ألا يلتمس وقت الطعام ليدخل على الناس فيه قال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه ولكن إذا دعيتم فادخلوا فإذا طعمتم فانتشروا " (67) .
- 2- إذا دخل ووجد طعامًا فلا بد أن يكون ذكيًا ، صاحب الاحساس مرهف ، فإذا قبل له كل فلينظر إذا كان ذلك رغبة أكل ، وإذا كان حياء فلا ينبغي أن يأكل بل ينبغي أن يتعلل .
- 3- ألا يقترح طعامًا بعينه وأن خير بين طعامين اختار الأيسر ، ولا يقصد بالدعوه نفس الأكل ، بل ينوي الاقتداء بسنة النبي صلى الله عليه وسلم (68) .
- 4- ألا يحتقر ما يقدم اليه من طعام وليأكل ولا يسأل عنه ولا يكثر من الأكل .
- 5- أن لا يسأل صاحب المنزل عن شيء من داره سوى القبله وموضع قضاء الحاجة .
- 6- ألا يقصد أحسن الأماكن للجلوس ، بل يلزم الموضع الذي يشير اليه صاحب البيت ، ولا يخالفه في ذلك .
- 7- عليه بالتواضع ولا يشوش على المضيف ولا يخرج منه فليدفعه النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك . فقال : " لا يحل لمسلم ، أن يقيم عند أخيه حتى يؤثمه (أي يخرج) قالوا يا رسول الله ! وكيف يؤثمه ؟ قال : " يقيم عنده ولا شيء له يقربه به " (69) .
- 8- لا يكثر النظر الى الموضع الذي يخرج منه الطعام فذلك دليل على الشره ، كما عليه الا ينظر الى حريمه .

9- ان رأى منكرا يغيره ان قدر وبلطف والا انكر بلسانه وانصرف.

10- ينبغي إذا أكل أن يدعو للمضيف ولقد كان السلف الصالح يدعون للمضيف فيقولون "اللهم ان كان هذا الطعام حلالا فوسع على صاحبه واجزه خيرا، وان كان حراما او شبهه فاغفر لي وله ، وارضى عن اصحاب التبعات يوم القيامة برحمتك يا ارحم الراحمين"

11- ويدعو بالدعاء الكريم "اكل طعامك الابرار وافطر عندكم الصائمون وصلت عليكم الملائكة الاخيار، وذكركم الله فيمن عنده.

12- أن تكون الزيارة قصيرة ، وأن لا يبالغ فيها لكي لا يثقل على المضيف ، والزيارة القصيرة سبب لدوام المحبة ، وقد قيل (زر غبا تردد حبا) .

الثاني - آداب المضيف

المسلم الحق لا يتمللم ولا يضجر اذا جاءه ضيف ، بل يهش وييش له ويكرمه غايه الاكرام، لانه يعرف ان الضيف ياخذ حقه وجوبا ،فاكرام الضيف واجب ،وهو علامه المروء وهو لا يانف من خدمة ضيفه ، ومن حكم لقمان : اربع لا ينبغي لاحد ان يانف منهن وان كان شريفا او اميرا .قيامه من محله لاييه ، وخدمته لضيفه ، وقيامه على فرسه ، وخدمته للعالم . وبعض الناس يظن أن إكرام الضيف يقتصر على إطعامه الطعام فحسب ، لكن مفهوم الضيافة وإكرام الضيف في الإسلام اشمل من معنى الإطعام وأوسع ، إذ يدخل في إكرام الضيف ملاطفته وإيناسه ، وحسن استقباله، والإقبال إليه بالوجه إذا تحدث، والحذر من الاشاحه عنه ،أو السخرية بحديثه ومن الآداب التي يجب ان يراعيها المضيف مع ضيفه :

1- تعجيل الطعام ، لان ذلك من اكرام الضيف ، قال حاكم الامم :العجله من الشيطان الا خمسه فانها من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم " اطعام الضيف ، وتجهيز الميت ، وتزويج البكر ، وقضاء الدين ، والتوبه من الذنب " (70) .

2- إذا عزم على ضيفه بالطعام فاعتذر فامسك عنه لمجرد الاعتذار وكأنه تخلص من ورطه ، كان ذلك علامه على بخله وسوء تصرفه ، بل لا يقول لضيفه :هل اقدم لك طعاما ؟ فان ذلك علامه البخل ايضا ، بل عليه ان يقدم الطعام ، .

3- ومن الآداب التي يراعيها المضيف كذلك الا يرفع المائدة قبل ان ياخذ الضيف كفايته من الطعام .

4- وكذلك لا يشبع قبله ثم ينصرف ويتركه لان ذلك يجرج الضيف ، بل حتى لو كان شبعانا ان يشاركه او حتى يومه بالمشاركه.

5- محادثه الضيف بما يميل اليه نفسه ، ولا ينام قبله ، ولا يشكو الزمان بحضوره ، كما لا يكلف نفسه فوق ما لا يطيق

6- ومن السنه تشييع الضيف الى باب الدار.

7- استحباب الترحيب بالضيوف

مما لا شك فيه ان استقبال الرجل لضيوفه بعبارات الترحيب وما شاهها ، تدخل السرور والانس عليهم ، والواقع يصدق. والنفس البشريه تميل الى الانبساط والبشاشة وتنفر من الانقباض وعدم السرور باللقاء.

8- مراعاة الضيف في الخطاب

فلا تجرحه بأي كلمه ولو تعريضا ، وأنت جالس على المائدة ،مثلا لا تقل :قال صلى الله عليه وسلم : "ما ملا ابن ادم وعاء قط شرا من بطنه" هذا حديث صحيح ، ولكن هذا ليس مكان التحديث

وكان النبي صلى الله عليه وسلم وهو أذكى واعلم وارحم الناس إذا أراد أن يعظ أصحابه موعظة جعل لها مناسبة كما كان يمشي مع أصحابه ذات يوم فرأى جديا أسك مقطوع الأذن ميتا ملقى على قارعه الطريق ، فقال : "من يشتري هذا ؟" فقالوا : ومن يشتري هذا يا رسول الله لو كان حيا ما اشتريناه- لأنه أسك مقطوع الأذن عيب فيه- فكيف وهو ميت ، قال : "والله للدنيا أهون على الله من هذه على أحدكم "، فاختار صلى الله عليه وسلم مناسبة جيده حتى يظن أن الكلام قرع القلب.

9- أن يتجنب المضيف تكليف الضيف بالعمل ولو خفيفا فهذا من منكرات الضيافة ومسقطات المروءة ، كأن يكون بالقرب من الزائر كتاب ، فيطلب منه مناولته إياه ، أو أن يكون بجانبه الزر الكهربائي فيشير إليه بالضغط عليه لأنارة المزل ، أو أن يأمره بإداره أقداح الشاي على الضيوف ، أو نحو ذلك قال عبدالله بن عمر بن عبد العزيز رحمه الله : "قال لي رجاء بن حيوة: ما رأيت رجلا أكمل أدبا ، ولا أجمل عشره من أبيك، وذلك إني سهرت معه ليلة فبينما نحن نتحدث إذا غشي المصباح ، ولقد نام الغلام فقلت له : يا أمير المؤمنين ، قد غشي المصباح ، افنوقظ الظلام ليصلح المصباح فقال : لا تفعل . فقلت : افتاذن لي أن أصلحه ؟ فقال لا لانه ليس من المرء ان يستخدم الانسان ضيفه ، ثم قام هو بنفسه ، وحط رداءه عن منكبه ، واتى الى المصباح فاصلحه ، وجعل فيه الزيت ، واشخص الفتيل ، ثم رجع واخذ رداءه ، وجلس ، ثم قال : قممت وانا عمر بن عبد العزيز ، وجلست وانا عمر بن عبد العزيز . اما اذا قام الزائر وتكرم بخدمه مزوره فلا بأس في ذلك ، خصوصا اذا كان المزور له حق او كان من اهل الفضل والعلم والتقوى ، او كان الزائر ممن تلغى الكلفه بينه وبين المزور

10- بسط العذر له اذا تاخر

فقد يجبسه حابس ، فيتاخر قليلا او كثيرا ، فاذا اخذت بالعدل كان ذلك ان تعاتبه على تاخره ، واذا اخذت بالاحسان والتكريم بسطت له العذر ، ولقيته بوجه واضح ، وجبين طلق ، فيكون ذلك اكراما اخر ، خصوصا اذا كان كريم الطبع ام من ليس من عادته التاخر ، وهب انك افطمت في عتابه ، ثم اعطاك ظهره وعاد ادراجه ، ما مصيرك انت ؟ لا شك انك ستندم ، ولات ساعة مندم .

11- ألا تحوج الضيف الى مد يده

فينبغي ألا تحوج الضيف الى ان يمد يده ، وهذا ادب على ربات البيوت التنبه له ، ادب تنظيم المائدة ، وتنظيم الاكل ، حتى لا تحوج الضيف الى ان يمد يده ، بل يوضع من كل الاصناف امام كل الضيوف حتى لا يحتاج احد الى ان يمد يده ، فهذا ادب من اداب وضع الطعام .

12- الدخول بأذن والانصراف بعد الفراغ من الطعام وهذا ادب بينه القران ، حيث قال تعالى : "يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين اناه ولكن اذا دعيتم فأدخلوا فأذا طعتمم فأنتشروا ولا مستأنسين لحديث" (71) حيث نهي الله سبحانه وتعالى المؤمنين ان يدخلوا بيوت بعضهم الا باذن ، فالنهي يدخل فيه جميع المؤمنين قال الشوكاني: نهى الله سبحانه وتعالى المؤمنين عن ذلك في بيت النبي صلى الله عليه وسلم والتزم الناس ادب الله لهم في ذلك ودخل في النهي سائر المؤمنين فمنعهم من الدخول الا بأذن عند الاكل لا قبله لا انتظار نضج الطعام.

13- تقديم الأكبر فالأكبر وتقديم الأيمن فالأيمن :

ينبغي على من اضاف قوما ان يقدم اكبرهم ويخصه بمزيد عنايه ، وذلك لحث النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك في ايهما حديث ، فعن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اراني في المنام اتسوك بسواك ، فجذبي رجلا ، احدهما اكبر من الاخر ، فناولت السواك الاصغر منهما ، فقبل لي ، كبر ، فدفعته الى الاكبر "وقال صلى الله عليه وسلم : "من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا فليس منا" (72) .

14- استحباب الخروج مع الضيف الى باب الدار وهذا من تمام الضيافه ، وحسن الرعايه للضيف ، وتأنيسه حتى يغادر الدار ، ومما ورد في ذلك عن السلف ان ابو عبيد القاسم بن سلام زار احمد بن حنبل رحمه الله ، قال ابو عبيد : "فلما اردت القيام قام معي ، قلت : لا تفعل يا ابا عبدالله ، فقال : قال الشعبي : من تمام زياره الزائر ان تمشي معه الى باب الدار وتأخذ بركابه . الحرص على توثيق عرى المحبه بين المسلمين ، وهذا باب من أبوابه .

صور من إكرام الضيف

من إكرام الضيف : إيثاره ، وقد جاء في صحيح البخاري في القصة العظيمة التي عجب الله من أصحابها وضحك إليهم ، وإذا ضحك الله إلى عبد فلا عذاب عليه ، وذلك دليل رضاه عز وجل عنه ، هذه القصة التي أخفيت في الليل فنشرها الله في الصباح ، وأنزل الوحي بها على نبيه عليه الصلاة والسلام ، إن الله في السماوات عجب وضحك إلى هذين الصحابين الجليلين الرجل والزوجة .

والقصة عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رجلا أتى النبي عليه الصلاة والسلام فقلن : ما معنا إلا الماء ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من يضيف هذا ؟ فقال رجل من الأنصار : أنا ، فانطلق به إلى امرأته فقال : أكرمي ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت : ما عندنا إلا قوت صبياني ، قال : هيئي طعامك وأصلحي سراجك ونومي صبيانك إذا أرادوا عشاء فهيئت طعامها وأصلحت سراجها ، ونومت صبياتها ، ثم قامت كأنها تصلح سراجها فأطفأته ، فجعلتا يريانه أنهما يأكلان (73) .

وليس من الأدب أنك تغلق النور على الضيف وإن كان بعض الناس عندهم عادات في الضيافة منها ما هو حسن ومنها ما هو قبيح ، فبعضهم يغلق النور على الضيف يقول : حتى لا يستحي ، وبعضهم لا يحضر مع الضيف ثأيا .

قال : فأطفأته فجعلتا يريانه أنهما يأكلان فباتا طاويين ، فلما أصبح الضيف وصاحب البيت غدا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي عليه الصلاة والسلام : ضحك الله الليلة من فعالكما فانزل الله : ((ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون)) (74) .

ومن صور إكرام الضيف أيضا : أن الإنسان ولو كان صائما فانه لا ينسى الطعام لأجل الضيوف ، فعن أبي أمامه قال : قلت : يا رسول الله مربي بعمل أدخل به الجنة ؟ فقال عليك بالصوم فإنه لا مثل له (يعني في الأجر لا مثل له ، قال الراوي : (فكان أبو أمامه لا يرى في بيته الدخان نهارا إلا إذا نزل به ضيف فيرى الدخان نهارا) كناية عن طبخ الطعام (رواه عبدالرزاق في المصنف ، بل إن الإنسان لا بأس أن يفطر من أجل الضيف إذا كان صائما صوما مستحبا إذا كان يشق على الضيف أن يبقى صاحب البيت صائما .

ومن صور إكرام الضيف السمر مع الضيف بعد العشاء رغم كرهها للكلام بعد العشاء إلا لمصلي أو مسافر أو مع ضيفه يسامره لأجل الترويح عن الضيف من عناء السفر والإكرام والمباينة .

المبحث الرابع

اثر الضيافة على المجتمع الإسلامي

تعد الضيافة من أهم السبل والوسائل على غرس المحبة والمودة والتقارب بين الناس في المجتمع الإسلامي ، فالضيافة وإكرام الضيف خلق إسلامي نبيل ، لما له اثر في إدخال الفرح والسرور على قلب الضيف .

ويقوم البناء الاجتماعي الإسلامي على التحاب والتواد والتعارف والتالف ، وأساس هذه الصفات هو الشعور بالوحدة والاحوة بين المسلمين امتثالا لقول الله تعالى : (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض) (75) .

ولقول النبي صلى الله عليه وسلم : " المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا " (76) وقد وصفهم النبي صلى الله عليه وسلم : " مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد الواحد ، إذا اشتكى منه عضو ، تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى " (77) .

وتوثيق العلاقات والصلات بين أفراد المجتمع الإسلامي تحتاج إلى وسائل عدة من أهمها ما ورد في بعض الأحاديث النبوية مثل قوله صلى الله عليه وسلم : " حق المسلم على المسلم ست : إذا لقيته سلم عليه ، وإذا دعاك فأجبه ، وإذا استنصحك فانصح له ، وإذا عطس فحمد الله فشمته ، وإذا مرض فعده ، وإذا مات فاتبعه (78) .

وفي حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما قال :أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع ،وذكر منها اجابه الدعوه (79) .

والضيافة مشمولة باجابه الدعوه فهي دعوه من المضيف واجابه من الضيف ،ولها فوائد في تحقق التكافل بين المسلمين منها :

والضيافة مشموله باجابه الدعوه فهي دعوه من المضيف واجابه من الضيف ،ولها فوائد في تحقق التكافل بين المسلمين منها :

- 1- حصول الالفه والمحبه فالتزاور يحصل الالفه ويقرب النفوس ويخفف من التكلف والتصنع بين الناس وان كان مذموما اصلا .
- 2- تحمل على التعاون: اذ من شأن الضيافة ان تدل على حال المضيف من حاجة أو فقره ،أو خلاف وان كان الناس يتحرزون من اظهار ذلك ،ولكنه لا يخفى، فمن شان الضيافة والتزاور ان يعين القوي الضعيف والغني الفقير إذا رأى حاله وخبر باطنه ،وقد وصف الله تعالى فئة من المؤمنين بقوله :يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف " (80) .
- 3- الترويح عن النفوس ،وتفريغ الهموم ، فأن مجالسة الإخوان ، والتباسط مع الخلان ،تخفف وطأه الدنيا ،وتشعر المضيف بنصرة إخوانه وإنهم أعوانه ،وربما أفاد منهم ما يقضي همهم أو يفرج كربهم (81) .
- 4- والضيافة قد تفيد ان يتعلم الناس من بعضهم العلم والصنائع والحرف والتجارة وتبادل الخبره والتشاور في أمور المعاش .
- 5- وقد يكون للضيافة سبب في المصاهرة والنسب كتزويج الأبناء والبنات بين الضيف والمضيف من خلال التعارف والتقارب .
- 6- تساعد الضيافة على مساعدة الفقراء والمساكين ، على الحصول على حاجتهم من طعام وشراب ومبيت ، إذا كانوا محتاجين لذلك .

وقد تنوعت سبل وطرق الضيافة في عصرنا الحاضر عما كانت عليه في الماضي ،فقد كانت الضيافة مقتصره على استقبال الضيف وإكرامه في البيت الخاص بالمضيف أما اليوم فقد تغيرت الأحوال بعد دخول أمدنيه في حياه الناس ،فمن ذلك اقامه الافراح والمناسبات في الفنادق والصالات ألعامه كاقامه حفلات الأعراس وتوجيه الدعوة لحضور هذه الحفلات فيتم استقبال المدعوين وتكرمهم بتقديم الطعام والشراب والحلويات لهم في هذه الأماكن وكذلك اقامه الاحتفالات المختلفه بمناسبة النجاح والحصول على مؤهل علمي بدرجات مختلفه . ونظرا لتغير ظروف الحياه وضيق المكان يلجأ البعض لاقامه الولائم وتقديم الطعام والشراب للضيوف في المطاعم العامه وتقديم الموائد الجاهزة بدلا من استقبال الضيوف في البيت .ويحدث ذلك في الأغلب لدى سكان المدن بخلاف سكان القرى والبادية وهذا يحقق الغرض والهدف من الضيافة ، وله دور في توثيق الصلات بين الناس ويقرب بينهم .

وان مبيت الضيف من الأمور التي يستحب للضيف أن يراعيها ، وتعد مما يكرم به الضيف ، وأما كلام الفقهاء القائلين بعدم اعتبار ذلك من الضيافة ، فهو محمول على الوضع الذي كانت عليه بيوت الناس آنذاك ، من الضيق ، مما يوقع المضيف في الحرج حال مبيت الضيف عنده ، أما الآن ، وقد احتلت الأوضاع ، وأصبحت البيوت كبيرة واسعة ، فلا حرج على المضيف أن يبيت ضيفه عنده ، بل يستحب له أن يفعل ذلك ، وقد أصبح من غير المقبول عرفا عند الناس أن يغادر الضيف للمبيت في الفنادق ، المعدة خصيصا لذلك ، فضلا عن المبيت في المساجد والرباطات (82) .

ونظرا لتغير ظروف الحياه وزيادة تعقيداتها ، وتغير أنماط الحياه اليوم ، وخصوصا لدى أهل المدن ، وانشغالهم بمتطلبات الحياه والتزاماتها ، فقد قل الاهتمام بجانب الضيافة واستقبال الضيف ، وقد ساعد في ذلك انتشار الفنادق العامه ، والمطاعم العامه التي تقدم الخدمات المختلفه لمن يرتادها ، ويأتي إليها ، وهذا له تأثير نسبي إلى حد كبير ، وتعقيدات الحياه ، والتطور التكنولوجي قد أدى إلى ضعف الترابط الاجتماعي وتواصل الناس مع بعضهم والقيام بواجب الضيافة على الوجه الأمثل ، وكما هو مقصود ومراد من جهة الشريعة ، والأحكام والاداب التي دعت إليها وحثت عليها .

وهذا يحتم على ضرورة العودة إلى الاهتمام بالقيم والأخلاق الإسلامية الحميدة ، التي تقرب الناس من بعضهم وتؤلف بين قلوبهم ، وعلى رأسها أمر الضيافة ، وإظهار الكرم والجود ، الذي تمسك به سلف هذه الأمة وحافظوا عليه عبر الأجيال إلى أمد ليس بالبعيد .

وفي هذه الأيام ونتيجة الأحداث المختلفة ، والتراعات التي تنشب هنا وهناك ، وما يترتب على ذلك من هجرات بشرية كبيرة ، وترك أناس لأوطانهم وديارهم ، وتقطعت بهم السبل ، وضاق بهم الحال ، مما يضطرهم إلى هجر أوطانهم فرارا بأنفسهم وعيالهم من هيب الحروب والمنازعات ، وأغلب ما يتضرر من جراء ذلك الأطفال والنساء والشيوخ ، فيصبح نزوحهم قسريا ، فتصبح ضيافتهم امراً حتميا إما على مستوى الأفراد أو المجتمعات أو الدول ، إنقاذاً لحياتهم ، وتأمين الحد الأدنى من سبل العيش الكريم ، وهذا يندرج في باب الضيافة والكرم الذي حث عليه الإسلام ودعا إليه ، وخصوصا إذا كان هؤلاء من المسلمين ، فتكون الضيافة في هذا الحال جماعية .

ويكره للمسلم أن يرفض قبول الاضياف ولو كانوا من الغرباء ، اقتداء بسيدنا إبراهيم عليه السلام حيث كان يأوي إليه الاضياف دون معرفتهم ، حيث قال تعالى : (إذ دخلوا عليه فقالوا سلاما قال سلام قوم منكرون) (83) . فقبول الاضياف الغرباء من الأعمال التي تؤلف قلوبهم ، وتزيد من محبة الناس المتعارفين ، ولكن لا ينبغي على من منع من الضيافة أن يسيء التصرف تجاه من منعه ، بل يلتزم جانب الأدب في ذلك ، ويحسن التصرف اقتداء بحال الأنبياء والأولياء والفضلاء ، وليس أدل من ذلك مما قام به الخضر وموسى عليهما السلام عندما طلبا من أهل قرية طعاما فامتنعوا عن تقديمه لهما ورفضوا استضافتهم ، وذلك في قوله تعالى : (فانطلقا حتى إذا أتيا أهل قرية استطعما أهلها فأبوا أن يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد أن ينقض فأقامه قال لو شئت لاتخذت عليه أجرا) (84) . فقد قوبلت السيئة بالحسنة ، ليراجع المانع للضيافة نفسه ، فيعيد النظر في تصرفه وهذا ما ينبغي على المسلم القيام به في حال منعه من الضيافة . فأبي الضيافة شحيح بخيل ، وهي صفة تتنافى مع الإيمان الحق ، لان الله عزوجل ذم البخيل ووعد الذين يبخلون بأنهم سيطوقون بما بخلوا به يوم القيامة ، فقال سبحانه وتعالى : (ولا يحسن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة والله ميراث السماوات والأرض والله بما تعملون خبير) (85) (86) .

وبالمقابل على المسلم أن يلي دعوة من دعاه إلى وليمة أو مناسبة يفرح بها ، وهذا مما يقرب الناس ويؤلف بينهم ، وأما الإجابة : فهي سنة مؤكدة ، وقد قيل بوجوبها في بعض المواضع ولها خمسة آداب :

الأول : أن لا يميز الغني بالإجابة عن الفقير فذلك هو التكبر المنهي عنه

الثاني : أن لا يمتنع عن الإجابة بعد المسافة كما لا يمتنع لفقر الداعي وعدم جاهه ، بل كل مسافة يمكن احتمالها في العادة لا ينبغي أن يمتنع لأجلها

الثالث : أن لا يمتنع لكونه صائما بل يحضر فإن كان يسر أحياه إفطاره فليفطر ، وليحتسب في إفطاره بنية إدخال السرور على قلب أخيه ما يحتسب في الصوم وأفضل ، وذلك في صوم التطوع وإن تحقق أنه متكلف فليتعلم ، وقد قال ابن عباس رضي الله عنهما : " من أفضل الحسنات إكرام الجلساء بالإفطار " ، فالإفطار عبادة بهذه النية وحسن خلق فتوابه فوق ثواب الصوم ، ومهما لم يفطر فضيافته الطيب والمجمرة والحديث الطيب .

الرابع : أن يمتنع عن الإجابة إن كان الطعام طعام شبهة أو كان يقام في الموضع منكر أو كان الداعي ظالما أو فاسقا أو متكلفا طلبا للمباهاة والفخر .

الخامس : أن لا يقصد بالإجابة قضاء شهوة البطن فيكون عاملا في أبواب الدنيا ، بل يحسن نيته ليصير بالإجابة عاملا للآخرة فينوي الاقتداء بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وإكرام أخيه المؤمن وزيارته ليكونا من المتحايين في الله ، وينوي صيانة نفسه عن أن يساء به الظن في امتناعه ويطلق اللسان فيه بأن يحمل على تكبر أو سوء خلق أو استحقار أخ مسلم أو ما يجري مجراه

وكان بعض السلف يقول : أنا أحب أن يكون لي في كل عمل نية حتى في الطعام والشراب فإن المباح يلتحق بوجوه الخيرات بالنية (87) .

الخاتمة

لقد توصل هذا البحث الى النتائج الاتية :

- 1- المقصود بالضيافة :القيام بمحاجات النازل بالدار من غير اهلها ،والضيف :هو من اتى غير فيأكل من طعامه ،او يشرب من شرابه او ينام عنده ،او هو النازل عند غيره ، دعى او لم يدع.
- 2- الضيافة من أخلاق وقيم الإسلام النبيلة وهي من ثمار الايمان ، وهي خلق النبيين ،وشيم الصالحين ،حرص عليها الاسلام وحث عليها .
- 3-الضيافة مندوب إليها وهي مكرمه للضيف غير واجبه على المضيف وقد اختلف الفقهاء في حكمها والراجح انها سنه.
- 4- اختلف الفقهاء في المخاطب بالضيافة ، والراجح ان الخطاب بها يعم المسلمين جميعا ،فيستحب لمن قدم عليه ضيف ان يكرمه ويحسن إليه .
- 5- الضيافة تشتمل على الطعام والشراب والمبيت وحسن الاستقبال .
- 6- آداب الضيف والمضيف اداب تابعه للعرف بما لا يناقض احكام الشريعة الاسلاميه وهي قابله للتغير مع الزمن
- 7- الضيافة ركيزة من ركائز التكافل الاجتماعي .
- 8- الضيافة وسيلة لتقوية أواصر المودة والمحبة بين الناس.
- 9- الضيافة سبب لمحاربة الفقر والعوز والحاجة عند بعض الناس .
- 10- ضرورة العودة والاهتمام بخلق الضيافة والكرم مما يوثق الصلات بينهم .
- 11- أن تطور سبل الحياة لا يلغي دور الضيافة بل إن توفر الإمكانيات المادية وتحسنها ، عامل في زيادة الضيافة ، والقيام بواجباتها
- 12- الضيافة تكون للمسلم ولغير المسلم ، وذلك إتباعا للهدى النبوي في ذلك .

الهوامش

- (1) ابن منظور ، لسان العرب ، المجلد التاسع ، ص 78,77 .
- (2) الرازي ،محمد بن أبي بكر عبدالقادر ، مختار الصحاح ، دار الفكر للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ، 1994 ص 464 .
- (3) مصطفى ، إبراهيم ، وآخرون ، المعجم الوسيط ، المكتبة الاسلاميه للطباعة والنشر والتوزيع ، اسطنبول - تركيا ، ص 547
- (4) ويكيبيديا الموسوعة الحرة بتاريخ 2014/10/16.
- (5) العيني ، عمدة القاري ، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي ، القاهرة ، 1972م ، ج 22، ص 110 .
- (6) الهاشمي ، محمد علي ، شخصيه المسلم كما يسوغها الإسلام في الكتاب والسنة ، ص 294،295.
- (7) الطائي ، حاتم ، ديوان حاتم الطائي ، ص 44 .
- (8) ذكره ابن منظور في لسان العرب ، 3 / 403 ، (مادة حول ، دون نسبة) .
- (9) سورة البقرة ، آية 177 .
- (10) منهم : مجاهد وقتادة والضحاك ، انظر الطبري ، محمد ، جامع البيان ، 2 / 97 ، 83/5 .
- (11) القرطبي ، محمد ، الجامع لأحكام القرآن ، 241/2 .
- (12) سورة النساء ، آية 20.
- (13) الطبري ، محمد ، جامع البيان ، 2/6 .
- (14) سورة المزمل ، آية 20 .

- (15) ابن الجوزي ، عبدالرحمن ، زاد المسير ، 396/8 .
- (16) ابن تيمية ، أحمد ، مجموع الفتاوى ، 50/27 .
- (17) أخرجه البخاري 3/1 و214/6 و215 و37/9 وفي 184/4 و26/6 وفي 214/6 وفي 216/6 و37/9 ، ومسلم 98/97/1 .
- (18) النووي ، يحيى ، روضة الطالبين ، 186/8 .
- (19) الهاشمي ، محمد علي ، شخصيه المسلم كما يصوغها الإسلام في الكتاب والسنة ، ص 295 .
- (20) سورة الذاريات الآيات 24-27 .
- (21) الغزالي ، أبو حامد ، الإحياء ج 2 ص 9 .
- (22) سورة الحشر : آية 9 .
- (23) سورة الذريات آية 24 .
- (24) سورة الأحزاب : آية 53 .
- (25) الغزالي : الأحياء ج2 ص1
- (26) أخرجه "البُخَارِي" 3/1 و214/6 و215 و37/9 وفي 184/4 و216/6 وفي 214/6 وفي 216/6 و37/9 ، و"مسلم" 98/97/1 .
- (27) سورة هود آية 69 .
- (28) الشوكاني ، محمد بن علي بن محمد ، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ، الطبعة الثانية 1383 هجرية - 964 م ، ج 2 ، ص 509 .
- (29) سورة الحجر آية 51-53 .
- (30) الشوكاني ، محمد بن علي بن محمد ، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ، الطبعة الثانية 1383 هجرية - 964 م ، ج 3 ، ص 134 .
- (31) سورة الحجر الآيات 67-69 .
- (32) الشوكاني ، محمد بن علي بن محمد ، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ، الطبعة الثانية 1383 هجرية - 964 م ، ج 3 ، ص 137 .
- (33) ابن العربي ، أبو بكر محمد بن عبدالله ، أحكام القرآن ، تحقيق علي محمد البجاوي ، دار المعرفة ، بيروت ، ج 3 ، ص 1061 .
- (34) ابن العربي ، أبو بكر محمد بن عبدالله ، أحكام القرآن ، تحقيق علي محمد البجاوي ، دار المعرفة ، بيروت ، ج 3 ، ص 1063/1062 .
- (35) السر خسي، محمد بن احمد، المبسوط، دار المعرفة، بيروت، 1978 م، ج 6 ص 86 .
- (36) الباجي، سليمان بن خلف، المنتقى شرح المؤطا، دار الكتاب الإسلامي، ج 9، ص 243 .
- (37) النووي، يحيى بن شرف، المجموع شرح المذهب، مطبعة المنيرية، ج 9، ص 62 .
- (38) . ابن قدامه المقدسي، عبدالله بن احمد أبو محمد، المعني في فقه الإمام احمد بن حنبل الشيباني، دار الفكر ، بيروت ، ط1 1405هـ ج 9 ، ص 342 .
- (39) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ج 9 ، ص 64 .
- (40) الشوكاني ، محمد بن علي ، نيل الاوطار ، دار الحديث ، ج 8 ، ص 179 .

- (41) ابن حزم ، علي بن احمد، المحلى بالآثار، دار الفكر ، بيروت، ج8، ص146.
- (42) ابن العربي، أحكام العربي، ج1، ص549 .
- (43) أخرجه مالك "الموطأ" 578. و"أحمد" 31/4 (16485) وفي 31/4 (16488) وفي 385/6 (27703) وفي 385/6 (27707).
- (44) النووي ، يحيى ، شرح النووي على صحيح مسلم 12/14. والشريبي ، محمد ، مغني المحتاج ، 122/3 .
- (45) أخرجه "البخاري" 6018 وفي (6136) و"مسلم" 4783.
- (46) أخرجه "البخاري" 13/8 (6019) و"مسلم" 137/5 (4534) وفي 138/5 (4535) وفي (4536).
- (47) القضاة ، محمد نوح ، الضيافة : وأحكامها في الفقه الإسلامي ، المجلة الاردنية في الدراسات الاسلاميه، المجلد الرابع، العدد (3) 2008م ص121.
- (48) أخرجه أحمد 130/4 (17304) وفي (17305) وفي 132/4 (17327) وفي (17328) وفي 133/4 (17334) والبخاري في "الأدب المفرد" 744 و"أبو داود" 3750.
- (49) أخرجه أحمد 131/4 (17310) وفي 133/4 (17329) وفي (17330) و"أبو داود" 3751.
- (50) أخرجه "البخاري" 172/3 (2461) وفي 39/8 (6137) و"مسلم" 138/5 (4537).
- (51) ابن ضويان ، إبراهيم ، منار السبيل ، 371\2 .
- (52) ابن العربي ، أحكام القرآن ، ج3، ص21.
- (53) العراقي ، طرح التثريب، ج 8 / 225.
- (54) الترمذي، سنن الترمذي ، ج3، ص583، باب ما جاء في الرخص في أكل التمرة المار بها ، حديث رقم (1287) والحديث الصحيح ، وذكره الألباني في صحيح المشكاة ، حديث رقم (2954) .
- (55) البيهقي ، سنن البيهقي ، ج9 ص359.
- (56) العراقي ، طرح التثريب ، ج8، ص226، النووي، المجموع، ج9 ص62.
- (57) الباجي ، المنتقى ، ج9 ، ص243.
- (58) ينظر : صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، حديث رقم (6135) .
- (59) العراقي ، طرح التثريب ، ج8 ، ص225 ، الشوكاني ، نيل الاوطار، ج 8 ، ص178.
- (60) الشوكاني ، نيل الاوطار، ج8، ص179.
- (61) القضاة ، محمد نوح ، الضيافة : وأحكامها في الفقه الإسلامي ، المجلة الاردنية في الدراسات الاسلاميه، المجلد الرابع، العدد (3) 2008م ص124.
- (62) البخاري (5397) فتح الباري (9/ 536)، وابن ماجه (2/ 1084)، وأحمد (2/ 415، 435) .
- (63) سورة المائدة آية 5 .
- (64) سورة الأنعام آية 121 .
- (65) صحيح أبي داود 3 رقم الحديث 4045 ، الترمذي 2519، صحيح ابن حبان رقم 554 ، المشكاة 5018 ، صحيح الجامع 7341 .
- (66) سورة هود الآيات 78 - 80 .
- (67) سورة الأحزاب آية 53 .
- (68) الغزالي : ابو حامد ، إحياء علوم الدين ، ج 2 ، ص 10 .

- (69) أخرجه مالك "الموطأ" 578. و"البخاري" 13/8 (6019).
- (70) ابن حبان :روضة العقلاء ص117.
- (71) موقع صيد الخاطر، بحث آداب الضيافة في الإسلام د. بدر عبد الحميد .
- (72) أخرجه الحميدي (586) ، وأحمد 222/2 (7073) و"البخاري" في "الأدب المفرد" 354، وأبو داود (4943).
- (73) أخرجه "البخاري" 3798، وفي (4889) و"مسلم" 5409.
- (74) سورة الحشر آية 9 .
- (75) سورة التوبة آية 71 .
- (76) أخرجه البخاري 129/1 وفي 169/3 وفي 14/8 ومسلم 2/8 .
- (77) أخرجه "البخاري" 11/8 (6011) و"مسلم" 20/8 (6678) .
- (78) أخرجه أحمد 372/2 (8832) وفي 412/2 (9330) و"مسلم" 5702.
- (79) أخرجه "البخاري" 90/2 (1239) وفي 168/3 (2445) وفي 31/7 (5175) وفي 146/7 (5635) وفي 150/7 (5650) وفي 195/7 (5838) وفي 197/7 (5849) و166/8 (6654) وفي 200/7 (5863) وفي 61/8 (6222) وفي 64/8 (6235) وفي 166/8 (6654) و"مسلم" 135/6 (5438) وفي (5440).
- (80) سورة البقرة آية 273 .
- (81) القضاة ، محمد نوح ، الضيافة : وأحكامها في الفقه الإسلامي ، المجلة الاردنية في الدراسات الاسلاميه، المجلد الرابع، العدد (3) 2008م ص128 .
- (82) شندي ، إسماعيل ، أحكام الضيافة في الشريعة الإسلامية ، جامعة القدس المفتوحة / الخليل ، 2007م ، ص 14 .
- (83) سورة الذاريات آية 25 .
- (84) سورة الكهف آية 77.
- (85) سورة آل عمران آية 180 .
- (86) القضاة ، محمد نوح ، الضيافة : وأحكامها في الفقه الإسلامي ، المجلة الاردنية في الدراسات الاسلاميه، المجلد الرابع، العدد (3) 2008م ص، 126 ، 127 .
- (87) القاسمي :محمد جمال الدين ، موعظة المؤمنين من احياء علوم الدين ، دار الكتب العلمية ، 1995 م ص 98 .